

وخرجه أبو داود في المراسيل^(١) عن الحسن، قال: جعل^(٢) في
لحد النبي صلى الله عليه وسلم قطيفة حمراء أصابها يوم خيبر؛ لأن
المدينة أرض سبخة^(٣).

وخرج ابن سعد^(٤) في الطبقات من مراسيل سليمان بن يسار،
أن غلاماً كان يخدم النبي صلى الله عليه وسلم، فلما دفن النبي
صلى الله عليه وسلم رأى قطيفة كان يلبسها النبي صلى الله عليه
وسلم على ناحية القبر، فألقاها في القبر، وقال لا يلبسها أحد
بعذك أبداً فتركت.

وفي جامع الترمذي^(٥) عن جعفر بن محمد عن أبيه قال:
والذي^(٦) ألقى القطيفة تحته شقران.

(١) المراسيل (٢٩٩ ح ٤١٦) وقال محققه: رجاله ثقات، رجال الشيخين غير زياد
ابن أيوب فهو من رجال البخاري.

ورواه ابن أبي شيبة في المصنف (٣/٣٣٦).

(٢) في «ظ»: «لما جعل».

(٣) الأرض السبخة هي الأرض المالحة التي تنزأي يتحلب منها الماء. انظر لسان
العرب مادة «سبخ».

(٤) الطبقات الكبرى (٢/٢٢٩) والحديث مرسل كما ذكر المصنف.

(٥) كتاب الجنائز، باب ما جاء في الثوب الواحد يلقي تحت الميت في القبر
(٣/٣٦٥ ح ١٠٤٧) وقال الترمذي حديث حسن غريب.

(٦) سقطت لفظة «والذي» من «ظ».